

مرسوم يقضي بتسليم لباس عمل لبعض الموظفين والأعوان
التابعين للمندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر

مرسوم رقم 2.06.442 صادر في 3 شعبان 1427 (28 أغسطس 2006) يقضي بتسليم لباس عمل لبعض الموظفين والأعوان التابعين للمندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحّر¹

الوزير الأول.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه؛
وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 639.73 الصادر في 25 من محرم 1393 (فاتح مارس 1973) المحدد لطرق التنظيم الداخلي للحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط؛
وعلى قرار الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات رقم 553.000 الصادر في 9 محرم 1421 (14 أبريل 2000) المحدد لاختصاصات وتنظيم المصالح الخارجية للوزارة المكلفة بالمياه والغابات؛
وعلى القرار المشترك لوزير الفلاحة والإصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 712.73 الصادر في 6 صفر 1393 (12 مارس 1973) المحدد للائحة المصالح المسيرة بطريقة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي والتي تخضع ميزانياتها لتأشيرة وزير المالية،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تسلم في حدود الاعتمادات المقيدة بميزانية المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر، بذلات عمل بالمجان كل سنة إلى الموظفين والأعوان العاملين بالحديقة الوطنية للحيوانات بالرباط الوارد بيانهم كما يلي:

طبيب بيطري المساعد التقني والعون التقني لمصلحة رعاية الحيوانات معالج، مساعد المعالج والطباخ ممرض بيطري، سائقون ميكانيكي صباغ كهربائي، بناء رصاص، نجار، حداد عون نظافة، أعوان البستنة المكلفون بالحراسة، قابض بشباك التذاكر.

1- الجريدة الرسمية عدد 5460 بتاريخ 5 رمضان 1427 (28 سبتمبر 2006)، ص 2609.

المادة الثانية

يلزم الموظفون والأعوان المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه بارتداء اللباس المسلم لهم عملا بهذا المرسوم أثناء مزاولة عملهم والمحافظة عليه.

المادة الثالثة

تحدد بقرار للمندوب السامي للمياه والغابات ومحاربة التصحر، تؤشر عليه السلطتان الحكوميتان المكلفتان بالمالية وتحديث القطاعات العامة. طبيعة وشروط منح بذلات العمل الخاصة بكل فئة من فئات الموظفين والأعوان المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه.

المادة الرابعة

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى المندوب السامي للمياه والغابات ومحاربة التصحر ووزير المالية والخصوصية والوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 3 شعبان 1427 (28 أغسطس 2006).

الإمضاء: إدريس جطو.

وقعه بالعطف:

وزير المالية والخصوصية،

الإمضاء: فتح الله ولعلو.

الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة،

الإمضاء: محمد بوسعيد.